

بناء على قرار دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٢٣/٣ تاريخ ٢٠٢٣/١/١٨ (تكليف السيد هاشم حيدر للقيام بمهام رئيس مجلس ادارة مجلس الجنوب حين تعيين مجلس ادارة جديد اصيل)

بناء على المرسوم رقم ٢٤٨٦ تاريخ ٢٠٢٦/٢/١٢ (تعيين السيدة رشا أبو غزالة عضواً متفرغاً في مجلس إدارة مجلس الجنوب - نائباً لرئيس مجلس إدارة مجلس الجنوب لمدة خمس سنوات).

بناء على قرار مجلس الادارة الفوري رقم ٤٥٩٧ تاريخ ٢٠٢١/٤/٢٢ (اخذ العلم بكتاب دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٠٨/ص تاريخ ٢٠٢١/٤/١٥ الموجه لجانب عضو مجلس الإدارة الدكتور يوسف عبدالرزاق دوغان والمتضمن الطلب اليه الاستمرار بممارسة مهامه كعضو متفرغ في مجلس الجنوب حين عرض الموضوع على مجلس الوزراء).

بناء على المرسوم رقم ٣١٣٤ تاريخ ٢٠١٦/٤/٧ (تعيين المراقب المالي العام لدى مجلس الجنوب).

بناء على المرسوم رقم ٤١١٣ تاريخ ١٩٨١/٧/١ (النظام المالي وتعديلاته).

بناء على المرسوم رقم ٤٠١٤ تاريخ ١٩٨١/٣/٣١ (تنظيم مجلس الجنوب).

بناء على قانون رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/٢٩ قانون الشراء العام. لا سيما المادة ٥٨ (طلب عروض أسعار على أساس تنزيل مئوي)

بناء على قرار مجلس الادارة الفوري رقم ١٢٩٥ تاريخ ٢٠٢٥/١٠/١ (تلزيم أشغال مباني مختلفة في مناطق متفرقة في قضاءي البقاع الغربي وراشيا تعهد مؤسسة الحشيمي للتجارة العامة والمقاولات).

بناء على إحالة دائرة التنفيذ بتاريخ ٢٠٢٦/٤/٧ المسجلة لدى قلم المجلس برقم ٢٠٢٦/٣٠٥٧ ولدى قلم المصلحة الفنية برقم ٢٠٢٦/٧٥٦ ولدى أمانة السر برقم ٢٠٢٦/٣٢٤ والمتضمنة جدول مقارنة عائد لأشغال مباني مختلفة في مناطق متفرقة في قضاءي البقاع الغربي وراشيا تعهد مؤسسة الحشيمي للتجارة العامة والمقاولات الذي نتج عنه تجاوزاً إجمالياً وقدره ٤,٠١٤,٧٠٤,٧٢٥,٧٠٤ ل.ل. ما نسبته ١٤,٨١% لتصبح قيمة الأشغال ٤,٠١٤,٧٠٤,٧٢٥,٧٠٤ ل.ل. بدلا من ٤,٩٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل. بما فيه الضريبة على القيمة المضافة مقترحاً إعطاء المتعهد فترة شهر لتنفيذ الأشغال تبدأ عند إبلاغه بتصديق الجدول.

بناء على إحالة المصلحة الفنية الموجهة إلى "الرئيس" مع اقتراح الموافقة والإحالة للتصديق.

بناء على إحالة "الرئيس" بالعرض على مجلس الإدارة لإتخاذ قرار فوري بالشأن.

يقرر ما يأتي :

المادة الاولى : الموافقة على جدول المقارنة العائد لأشغال مباني مختلفة في مناطق متفرقة في قضاءي البقاع الغربي وراشيا تعهد مؤسسة الحشيمي للتجارة العامة والمقاولات والذي نتج عنه تجاوزاً بقيمة ٤,٠١٤,٧٢٥,٧٠٤ ل.ل. بالإضافة الى الضريبة على القيمة المضافة البالغة ٤,٩١٦,٦١٤ ل.ل. لتصبح قيمة التجاوز الاجمالي ٤,٠١٤,٧٢٥,٧٠٤ ل.ل. فقط سبعمائة وخمسة وعشرون مليوناً وسبعمائة وأربعة الاف وأربعة عشر ليرة لبنانية لا غير ما نسبته ١٤,٨١% من قيمة الملف الأساسية لتصبح قيمة الأشغال ٤,٠١٤,٧٢٥,٧٠٤ ل.ل. فقط خمسة مليارات وستماية وخمسة وعشرون مليوناً وسبعمائة وأربعة الاف وأربعة عشر ليرة لبنانية لا غير بدلا من ٤,٩٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل. بما فيها الضريبة على القيمة المضافة وعلى اعطاء المتعهد مؤسسة الحشيمي للتجارة العامة والمقاولات مهلة اضافية شهر لتنفيذ الأشغال المطلوبة تبدأ من تاريخ ابلاغ المتعهد بموافقة الادارة.

المادة الثانية : تؤخذ قيمة التجاوز المالية البالغة ٤,٠١٤,٧٢٥,٧٠٤ ل.ل. من موازنة مجلس الجنوب للعام ٢٠٢٦ (بند سائر أعمال المجلس).

المادة الثالثة : يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة .

يبلغ الى :

بيروت في : ١٥ / ٤ / ٢٠٢٦

رئيس مجلس الإدارة بالتكليف

هاشم حيدر

نائب رئيس مجلس الإدارة

رشا أبو غزالة

عضو مجلس الإدارة

يوسف دوغان

أمين سر مجلس الادارة بالتكليف

عزات الغول

- المراقب المالي العام

- مصلحة الديوان

- مصلحة المحاسبة

- المصلحة الفنية